منهج الإمام ابن حبان في تعارض الرفع والوقف في كتابه "التقاسيم والأنواع"

The Approach of Imam Ibn Hiban in the Contradictory of *Rafa* and *Waqf* in his Book of "Al- taqaseem Wal-anwaa".

DOI: 10.5281/zenodo.7467471

*** *Muhammad Inam Ul Haq***
**** *Dr. Bashir Ur Rahman***

Abstract

This article discusses about the discrepancy between al- Rafa wal Wqaf, which is a most difficult, and intricate branch of Ilm -Ul- Ilal al Hadith s.Before Imam Hiban's time, more than fifty years, there was a contradictory on the reporting of the Hadith. Presumptions are the last arbitrator in the viewpoint of contemporary critics, who lack a conclusive conclusion in this issue. If the presumptions are favoring Rafa they consider it as Rafa, and if presumptions are favoring Wqaf it is taken as Wqaf. While the predecessors of ulamas in this field, in contrast, are like mathematical equations with their own standards for evaluating the chain of Hadith. Even if there are many narrators for the Waqf Hadith, if the Rafa Hadith narrators are credible, they accept it. In this study I focus upon the question that, what is Imam Hiban's point of view in the book "Al-taqaseem Wal-anwaa"

***Keywords**: discrepancy, Al-taqaseem Wal-anwaa, Waqf Hadith, Rafa*

الكلمات المفتاحية: ابن حبان، أبو حاتم، أبو زرعة، الاختلاف، المرفوع، الموقوف.

الحمد لله، رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، المبعوث رحمةً للعالمين، مولانا وسيدنا أحمد، وعلى آله، وأزواجه وأصحابه، ومن اتبعهم بإحسانٍ، أجمعين.

وبعد فإن علم العلل –ولا ريب– من أصعب علوم الحديث وأدقّها وأغمضها إن لم يكن أصعبها وأدقها وأغمضها، ولا سيما قضية الاختلاف، وهي أكثر القضايا النقدية التي تناولها النقاد بالنقاش والنقد، هذا كتاب "العلل الواردة في الأحاديث النبوية" للإمام الدارقطني، كله يدور حول قضية الاختلاف، وليس كتاب "علل الحديث" لابن أبي حاتم ببعيد؛ فجلّ مسائله تراها تدور حول قضية الاختلاف، فضلًا عن كتب السؤالات وكتب التواريخ وغيرها، الأمر الذي يدلّ فيما يدل على أن قضية الاختلاف قضية معقّدة؛ فهي غاية في الصعوبة والدقة، والتعامل معه يحتاج إلى دراية مسبقة تامة، وممارسة استمرت سنوات وسنوات، يتخللها سهر الليالي، واحتمال برودة الشتاء، والصبر على لهيب الصيف، ومعانات شتى، حدّث عنها ولا حرج، والله تعالى المستعان.

.....

** Ph.D Scholar, Department of Hadith , International Islamic University, Islamabad*
*** Assistant Professor, Department of Hadith, International Islamic University, Islamabad*

ومما ليس بخافٍ أن قضية الاختلاف –ولا سيما الاختلاف في الرفع والوقف– قضيةٌ تضاربت آراء أهل العلم من المحدثين والفقهاء والأصوليين، بين قبول الرفع مطلقًا، ورد الرفع مطلقًا، وأن الأمر منوطٌ بالقرائن، وما إلى ذلك، وكان الأمر مازال غامضًا بالنسبة إلى بعض الأئمة، من جملتهم: الإمام أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، الدارمي، البستي (المتوفى: 354هـ) في كتابه الماتع: "التقاسيم والأنواع"، وقد قدّر الله أن تكون أطروحتي للدكتوراه حول كتابه هذا، بعنوان: "الأحاديث التي أعلّها الإمام أبو حاتم والإمام أبو زرعة الرازيان وصحّحها الإمام ابن حبان في "صحيحه". وأثناء دراستي لهذه الأحاديث التي خالف في تصحيحها الإمام ابن حبان الإمامين الرازيين أو أحدهما، مع من تقدم من الأئمة كـ: الإمام علي بن المديني، والإمام أبي زكريا يحيى بن معين البغدادي، والإمام أحمد بن محمد بن حنبل، والإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، والإمام أبي داود، والإمام النسائي، والإمام الدارقطني، وغيرهم كثير، وجدت أن كثيرًا من الأحاديث التي اختلف فيها الرواة على المدار في الرفع والوقف، يصحّح الإمام ابن حبان الوجه المرفوع، مخالفًا من تقدم من الأئمة النقاد الذين لهم المرجعية في هذا العلم الشريف، وذلك اعتمادًا على ظاهر الإسناد وثقة رجاله، دون النظر في اختلاف الرواة ومعالجة هذا الاختلاف عن طريق إعمال القرائن، فرأيت أن أكتب بحثًا حول موقف الإمام ابن حبان من قضية الاختلاف في الرفع والوقف، وها هو ذا البحث بين أيديكم، والله تعالى أسأل أن أكون قد وفقت في إنجازه.

أسباب اختيار الموضوع:

أسباب اختيار الموضوع يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

1 – أهمية هذه القضية النقدية، ولها علاقة قوية مع قضايا نقدية أخرى، أبرزها زيادة الثقة.

2 – ما وجد من اختلاف بين منهجَي المتقدمين والمتأخرين في قضية تعارض الرفع مع الوقف.

3 – مكانة الإمام ابن حبان البستي ومكانة كتابه "التقاسيم والأنواع" في الجانب النقدي في علوم السنة.

مشكلة البحث:

مشكلة البحث تكمن في الأسئلة التالية:

1 – ما هو منهج الإمام ابن حبان في التعامل مع تعارض الرفع والوقف؟

2 – هل يقبل الرفع مطلقًا، أو يقبل الوقف مطلقًا، أو يدور مع القرائن؟

3 – وهل منهجه في التعامل مع تعارض الرفع والوقف منهجُ النقاد المتقدمين نفسه أو منهج الأصوليين والفقهاء؟

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى:

1 – بيان منهج الإمام ابن حبان في كتاب "التقاسيم والأنواع" في معالجة قضية تعارض الرفع والوقف.

2 – إبراز منهج الإمام ابن حبان في نقد السنة عمومًا.

3 – إبراز منزلة كتاب "التقاسيم والأنواع" من بين الكتب الصحاح، التي اشترط مؤلفوها الصحة.

الدراسات المسبقة:

فتشت فيما في متناول يدي من دراساتٍ وبحوث متخصصة؛ ولكن رجعت بخفي حنين؛ فلم أجد من تصدّى لهذا الموضوع، وأفرده بدراسةٍ خاصة، إلا ما جاء من بعض الباحثين -يدعى الدكتور/محمد محمدي بن محمد جميل النورستاني-؛ فكتب بحثًا أسماه "المدخل إلى صحيح الإمام ابن حبان، لكن بحثه يدور حول سمات عامة لمنهج الإمام ابن حبان في كتاب "التقاسيم والأنواع"، ولكنه لم يتطرق لبيان منهجه في التعامل مع هذه القضية ولا إلى غيره من قضايا الاختلاف. والله تعالى أعلم.

منهج البحث:

اتبعت في بحثي هذا المنهجَ الاستقرائي شبه الناقص؛ حيث اقتصر بحثي هذا على الأحاديث التي درستها ضمن رسالة الدكتوراه –عنوانها: الأحاديث التي أعلّها أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان وصحّحها ابن حبان في "صحيحه"-، وعددها يبلغ حوالي 240 حديثًا، مما أُراه يكفي لإلقاء الضوء على منهج الإمام ابن حبان في معالجة قضية تعارض الرفع مع الوقف، وبالتالي للخلوص إلى نتائج دقيقة واضحةٍ.

خطة البحث:

قسمت بحثي إلى مقدمة، وتمهيدٍ، ومبحثين، وخاتمة، وتفصيل ذلك على النحو التالي:

المقدمة: تشتمل على: أسباب اختيار الموضوع، وإشكالية البحث، وأهدافه، والدراسات المسبقة، منهجه، وخطته.

التمهيد: شرح مفردات العنوان

وفيه ثلاث نقاط:

النقطة الأولى: تعريف التعارض.

النقطة الثانية: تعريف الرفع.

النقطة الثالثة: تعريف الوقف.

المبحث الأول: حكم تعارض الرفع مع الوقف.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: القول الأول.

المطلب الثاني: القول الثاني.

المطلب الثالث: القول الثالث.

المطلب الرابع: القول الرابع.

المطلب الخامس: القول الخامس.

المبحث الثاني: منهج الإمام ابن حبان في تعارض الرفع مع الوقف.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: المثال الأول.

المطلب الثاني: المثال الثاني.

المطلب الثالث: المثال الثالث.

المطلب الرابع: القول الرابع.

المطلب الخامس: القول الخامس.

خاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

التمهيد:

النقطة الأولى: تعريف التعارض.

التعارض هو: ((أن يختلف الرواة الثقات في حديثٍ؛ فيرويه بعضهم مرفوعًا، وبعضهم موقوفًا)). (1)، وهذا الاختلاف لا ينحصر في الرفع والوقف، فقد يكون الاختلاف بين الرواة في الوصل والإرسال، وقد يكون في ذكر راوٍ وحذفه، وقد يكون في إبدال راوٍ براوٍ آخر، وقد يكون في إبدال راويين براويين آخرين، وهكذا.

النقطة الثانية: تعريف الرفع لغةً واصطلاحًا.

الرفع لغةً: ((مصدر رَفَع يرفَعُ، ضد الوَضْع، رَفَعْتُه فارْتَفَع فَهُوَ نَقيض الخَفْض فِي كُلِّ شَيْءٍ، رَفَعه يَرْفَعُه رَفْعاً ورُفُع هُوَ رَفاعة وارْتَفَع)). (2)

والرفع اصطلاحًا: ((أن يضاف إلى النبي ﷺ قولٌ أو فعلٌ أو تقريرٌ أو صفةٌ خلقية أو خلقية)). (3)

النقطة الثالثة: تعريف الوقف لغةً واصطلاحًا.

الوقف لغةً: هو: ((مصدر "وقَف يقِف"، والوُقُوف ضدّ الجُلوس، وَقَفَ بِالْمَكَانِ وَقْفاً ووُقُوفاً، فَهُوَ وَاقِف، وَالْجَمْعُ وُقْف ووُقُوف، وَيُقَالُ: وَقَفَتِ الدابةُ تَقِفُ وُقُوفاً، ووَقَفْتُها أنا وَقْفاً. ووَقَّفَ الدابةَ: جَعَلَهَا تَقِف)). (4)

اصطلاحًا: هو: ((أن يضاف إلى الصحابي قول أو فعل، فيوقف عليه، ولم يتجاوزه إلى ـ النبي ﷺ"."، فيقال مثال: وقفه فلان على أبي هريرة)). (5) وقد يعبّرون عنه بقولهم: من قوله، أو من فعله.

وقد يستعمل النقاد الموقوف في غير الصحابة أيضًا، فإذا استُعمل في غيرهم ذكر مقيدًا. (6)

وقد سبق منا عند تعريفنا للتعارض أمورٌ قد تحتاج إلى التوضيح، مثلًا:

★ إن كان الذي أوقفه ضعيفًا، والذين رفعوه ثقاتٍ فلا يكون من التعارض أصلًا، إنما التعارض يتحقق إذا كان بين ثقةٍ وثقةٍ أو بين ثقةٍ وجماعةٍ من الثقات، وما جاء في بعض كتب العلل كـ: علل الدارقطني من أحاديث كثيرة اختلف فيها الضعيف مع ثقةٍ أو جماعةٍ من الثقات؛ فليس من هذه البابة، وقد انتقد صنيعَ الدارقطني هذا الحافظُ الذهبيّ؛ وذلك لأن رواية الضعيف لا تقوى على معارضة حديث الثقة.

قال الحافظ الذهبي: ((فإن كانت العلة غير مؤثرة؛ بأن يرويه الثبت على وجهٍ، يخالفه واهٍ؛ فليس بمعلولٍ، وقد ساق الدارقطني كثيرًا من هذا النمط في كتاب "العلل"؛ فلم يصب؛ لأن الحكم للثبت؛ لأمرين: لضعف راويه، ولأنه معلول بإرسال الثبت له)). (7)

★ إنما يتحقق التعارض إذا كان مخرج الحديث متحدًا، فإن اختلف المخرج فلا يعدّ ذلك من باب التعارض، بل يعتبر كل من الوجهين حديثًا برأسه.

قال الحافظ ابن عبد الهادي: ((محل الخلاف إذا السند، أما إذا اختلف فلا يقدح أحدهما في الآخر إذا كان ثقةً جزمًا)). (8)

قال الحافظ العلائي: ((وهذا كله إذا كان الإسناد واحدًا من حيث المخرج... أما إذا اختلف فروى بعضهم عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ، مرفوعًا، ورواه بعضهم عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد موقوفًا، ففي مثل هذه الصيغة يضعف تعليل أحدهما بالآخر؛ لكون كلٍّ منهما إسنادًا برأسه، ولقوة احتمال كونهما إسنادين ... عند الأعمش، كل واحدٍ منهما على وجهٍ)). (9)

قال الحافظ ابن عبد الهادي: ((واعلم أن هذا كله إذا كان للمتن سند واحدٌ، أما إذا كان له سندان فلا يجري فيه هذا الخلاف)). (10)

المبحث الأول: حكم تعارض الرفع مع الوقف.

إن اختلاف الرواة في بعض الأحاديث على المدار في الرفع والوقف يورث اختلافًا بين أئمة الحديث النقاد، فهناك من يرجح الرفع للحفظ، وهناك من يرجح الوقف لعلة النسيان أو غير ذلك، ومنهم من لم يحسم، وتوقف، ومنهم من يرجّح بمرجّحات. وفيما يلي مذاهب أهل العلم في ذلك:

المطلب الأول: ((القول الأول: ترجيح الرفع على الوقف مطلقًا)):

هذا الرأي قد عزاه الحافظ النووي إلى المحققين من المحدثين، والفقهاء، وأصحاب الأصول، واختاره لنفسه. قال – رحمه الله تعالى–: ((فالصحيح الذي قاله المحققون من المحدثين، وقاله الفقهاء وأصحاب أالصول، وصححه الخطيب البغدادي، أن الحكم لمن وصله أو رفعه سواء أكان المخالف مثله أو أكثر أو أحفظ ألنه زيادة ثقة وهي مقبولة)). (11)

وممن قال بهذا القول أيضًا: ابن القطان الفاسي(12)، وابن الصلاح(13)، والعراقي(14)، والسخاوي(15)، وغيرهم.

وقالوا في توجيه هذا القول:

1 – ((إن الرفع زيادة ثقة وهي مقبولة، والرفع فيه زيادة علم، لأنه يدل على أن الراوي حفظ ما غاب عن غيره، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ)). (16)

2 – ((وقالوا: إن الذي رفع الحديث مثبِت وغيره ساكت، ولو كان نافياً فالمثبت مقدم عليه؛ لأنه علم ما خفي عليه، والاحتمال أن يكون سمع الو جهين)). (17)

المطلب الثاني: ((القول الثاني: ترجيح الوقف على الرفع مطلقًا)):

هذا القول قد عزاه أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي إلى معظم أهل الحديث، ولم يذكرْ أحدًا بعينه (18)، بيد أن في نسبة هذا القول إلى أكثر أصحاب الحديث نظرًا شديدًا، بل لم نعثر من أصحاب الحديث على من قال بهذا القول.

وقالوا في توجيه هذا القول: ((إن الواقف معه زيادة علم؛ لأنّ الغالب في الألسنة الرفع، فإذا جاء الوقف دلّ على أن مع الواقف زيادةَ علمٍ، وأنه قد سلك غير الجادة، وهذا دليل على مزيد حفظه)). (19)

المطلب الثالث: ((القول الثالث: أن الحكم للأكثر عددًا)):

إذا كان الرواة الذين رفعوا الحديث أكثر عددًا من الذين أوقفوه، فالحكم للرفع، وإذا كان عدد الذين أوقفوه أكثر ممن رفعوه، فالحكم للوقف.

نقل هذا القولَ الإمامُ أبو عبد الله ابن البيع الحاكم النيسابوري عن أئمة الحديث. (20)

وقالوا في توجيه هذا القول: ((إن الظن يدور مع الكثرة (21)، وإن الحفظ على الجماعة أقرب منه إلى القلة، وإن تطرق السهو والخطأ إلى الأكثر أبعد)). (22)

قال الإمام جلال الدين السيوطي في معرض حديثه عن وجوه الترجيح: ((أحدها كثرة الرواة كما ذكر المصنف، لأن احتمال الكذب والوهم على الأكثر أبعد من احتماله على الأقل)). (23)

المطلب الرابع: ((القول الرابع: أن الحكم للأحفظ)):

فإذا كان الذي رفع الحديثَ أحفظ من الذي أوقفه فالحكم لمن رفعه، وإذا كان الذي أوقفه أتقنُ من الذي رفعه فالحكم لمن وقفه، وقد ذهب إلى هذا القول بعض أهل الحديث. (24)

ومن الأئمة الذين رأوا الترجيح بالأحفظ من أئمة الحديث: يحيى بن سعيد بن فروخ القطان، فقد سئل عن حديثٍ خالف سفيان بن سعيد الثوري فيه أربعة رواةٍ، فقال: ((لو كان أربعة آلاف مثل هؤلاء لكان سفيان أثبت منهم)). (25)

المطلب الخامس: ((القول الخامس: أن الترجيح بالقرائن)):

ذهب جماعةٌ من أهل العلم المحققين إلى أنه ليس لأئمة الحديث حكم كلي مطّرد عند اختلاف الرواة على المدار، بل مرجع ذلك كله إلى القرائن؛ فالقرائن هي القول الفصل عند الاختلاف.

قال الإمام ابن دقيق العيد -رحمه الله تعالى-: ((وأما أهل الحديث فإنهم يرون الحديث من رواية الثقات العدول، ثم تقوم لهم علل فيه، تمنعهم من الحكم بصحته، كمخالفة جمع كثير له، أو من هو أحفظ منه، أو قيام قرينة تؤثر في أنفسهم غلبة الظن بغلطة، ولم يجر ذلك على قانون واحد يستعمل في جميع الأحاديث؛ ولهذا اقول: إن من حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنه إذا تعارض رواية مرسِل ومسنِد أو واقِف ورافِع أو ناقِص أو زائد، إن الحكم للزائد، فلم يصب في هذا الإطلاق؛ فإن ذلك ليس قانونًا مطردًا، وبمراجعة أحكامهم الجزئية تعرف صواب ما نقول)). (26)

وقال ابن رجب الحنبلي رحمه الله: ((ربما يستنكر أكثر الحفاظ المتقدمين بعض تفردات الثقات الكبار، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه)). (27)

وقال الحافظ بن حجر رحمه الله: ((المنقول عن أئمة الحديث المتقدمين، اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها، ولا يعرف عن أحد منهم إطلاق قبول الزيادة)).(28)

وقال الحافظ برهان الدين البقاعي -رحمه الله تعالى-: ((فإن للحذاق من المحدثين في هذه المسألة نظرًا، وهو الذي لا ينبغي أن يعدل عنه؛ وذلك لأنهم لا يحكمون فيها بحكم مطرد، وإنما يدورون مع القرائن)). (29)

هذه هي أقوال أهل العلم المعتبرين، و الأئمة المحققين في حكم تعارض الرفع مع الوقف، مما يفيد بأن القول الصواب هو القول بالترجيح بالقرائن؛ لأنه يلتقي جدًّا مع تطبيقات النقاد، والواقع الحديثي للروايات.

قال الباحث: ((والقرائن والمرجحات التي اعتمد عليها النقاد في ترجيحهم للرفع، وفي ترجيحهم للوقف، تختلف اختلافًا واسعًا، ولا تنحصر في الحفظ ولا في كثرة العدد، إنما يدركها الأئمة نتيجةَ ما لديهم مما حباهم الله به من حصيلة واسعة ناتجة عن دراسة الطرق، والأسانيد، وخبرة دقيقة واعية بالرواة ودرجاتهم في الحفظ والإتقان ومدى معرفتهم بأحاديث الشيوخ)).

وفي هذا قال الإمام ابن حجر -رحمه الله تعالى-: ((ووجوه الترجيح كثيرة ال تنحصر وال ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديث يقوم به ترجيح خاص، وإنما ينهض بذلك الممارس الفطن، الذي أكثر من الطرق والروايات، ولهذا لم يحكم المتقدمون في هذا المقام بحكم كلي يشمل القاعدة، بل يختلف نظرهم بحسب ما يقوم عندهم في كل حديث بمفرده والله أعلم)). (30)

المبحث الثاني: منهج الإمام أبي حاتم ابن حبان في تعارض الرفع مع الوقف.

أثناء دراستي للأحاديث التي أعلّها الإمامان الرازيان أبو حاتم وأبو زرعة، وصحّحها الإمام ابن حبان في كتاب "التقاسيم والأنوع" وجدتُ أن الإمام ابن حبان قد اتّبع منهجًا لا يلتقي مع منهج النقاد المتقدمين الذي يدور مع القرائن، إنما هو أشبه بمنهج الفقهاء وعلماء الأصول، وفيما يلي نبذة من الأحاديث التي اختلف الرواة فيها على المدار رفعًا ووقفًا، وصحّح الإمام ابن حبان الرفع، مخالفًا للنقاد المتقدمين الذي رجّحوا الوقف بناءً على القرائن التي توفرت في كل حديثٍ:

المطلب الأول: ((المثال الأول)):

قال الإمام ابن حبان في "التقاسيم والأنواع" (278/3: 997): ((أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا هناد بن السري، حدثنا أبو الأحوص، عن عطاء بن السائب، عن مرة الهمداني، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن للشيطان لمة، وللملك لمة، فأما لمة الشيطان فإيعاد بالشر وتكذيب بالحق، وأما لمة الملك فإيعاد بالخير وتصديق بالحق، فمن وجد ذلك فليحمد الله، ومن وجد الأخرى، فليتعوذ من الشيطان»، ثم قرأ: ﴿الشيطان يعدكم الفقر﴾ الآية [البقرة: 268])).

قال الباحث: الحديث يرويه: عطاء بن السائب، واختلف عليه في إسناده على أربعة أوجه:

الوجه الأول: ((عطاء بن السائب، عن مرة بن شرحبيل الهمداني، عن عبد الله بن مسعود مرفوعًا)).

هذا يرويه: أبو الأحوص سلام بن سليم.

الوجه الثاني: ((عطاء بن السائب، عن مرة بن شرحبيل الهمداني، عن عبد الله بن مسعود قوله)).

هذا يرويه: عمرو بن أبي قيس الملائي، وحماد بن زيد، وحماد بن سلمة، وجرير بن عبد الحميد.

الوجه الثالث: ((عطاء بن السائب، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود قوله)).

هذا يرويه: مسعر بن كدام.

الوجه الرابع: ((عطاء بن السائب، عن أبي الأحوص أو مرة -بالشك-، عن ابن مسعود موقوفًا)).

هذا يرويه: إسماعيل ابن علية.

((والصواب هو الوجه الثاني؛ لكثرة من رواه، وفيهم ثقات أثبات حفاظ، كل واحد أوثق بمفرده فضلًا عن أن يجتمعوا، وفيهم حماد بن زيد، وهو ممن سمع من عطاء بن السائب قبل اختلاطه، ولا يبعد أن يكون الاضطراب من قبل عطاء نفسه؛ فكل من رووا هذا الحديث عنه، سمعوا منه بعد اختلاطه، سوى حماد بن زيد، والله تعالى أعلم، والموقوف هو المحفوظ عن عبد الله بن مسعود ؛ فقد رواه عن عبد الله بن مسعود موقوفًا عليه: جماعةٌ من الثقات، بما فيهم أبو وائل، وهو من أصحابه، وقد صحّح الوقف وأعلّ الرفع: الإمام البخاري والإمام أبو زرعة، والإمام أبو حاتم، والإمام الترمذي، والإمام البزار، والقول بتصحيح الوقف وإعلال الرفع هو الأشبه، وقد وافقه على ذلك: عددٌ من النقاد، بما فيهم الإمام البخاري، ولكن الإمام ابن حبان قد صحّح الرفع؛ وكأنه اعتمد على ظاهر الإسناد، وثقة رجاله، دون النظر في رواياتٍ أخرى عن عطاء، وعبد الله بن مسعود .)).

المطلب الثاني: ((المثال الثاني)):

قال الإمام ابن حبان في "التقاسيم والأنواع" (21/4: 1219): ((أخبرنا القطان، بالرقة، قال: حدثنا عقبة بن مكرم، قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن داود بن أبي هند، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «على كل مسلم في كل سبعة أيام غسل، وهو يوم الجمعة»)).

قال الباحث: الحديث يرويه أبو الزبير، وقد اختلف عليه في إسناده على وجهين:

الوجه الأول: ((أبو الزبير، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مرفوعًا)).

هذا يرويه: ((ابن جريج، وداود بن أبي هند، قاله عنه: ابن أبي عدي، وأبو خالد الأحمر، وبشر بن المفضل، وخالد بن عبد الله، وعبد الوهاب، خالفهم: محمد بن فضيل بن غزوان، فرواه عنه: عن أبي الزبير، عن جابر، موقوفًا، والصواب عن داود بن أبي هند: هو رواية الجماعة؛ لكثرة من رواه)).

الوجه الثاني: ((أبو الزبير، عن طاوس، عن أبي هريرة، موقوفًا)).

هذا يرويه: زهير بن معاوية، وجماعة.

والصواب: ((هو الوجه الثاني الموقوف؛ لكثرة من رواه، وفيهم ثقات أثبات، وقد صححه أبو حاتم الرازي، وهو الصواب؛ فهذا النقد دقيقٌ جدًّا، قائم على قرائن دقيقة، مثل: العدد والكثرة، والأحفظية، ومخالفة الجادة مرتين، وأن ابن جريج قد عنعنه؛ بينما صحّح الإمام ابن حبان الوجه الأول -أبو الزبير، عن جابر ، عن النبي ﷺ-؛ اعتمادًا على ظاهر الإسناد، وثقة رجاله، دون النظر في اختلاف الرواة، وإعمال القرائن لمعرفة الصواب من الخطإ. والله تعالى أعلم)).

المطلب الثالث: ((المثال الثالث)):

قال الإمام ابن حبان في كتاب "التقاسيم والأنواع" (490/4: 1610): ((أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا قطبة بن عبد العزيز، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه،

عن أبي ذر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة»)).

قال الباحث: الحديث يرويه الإمام سليمان الأعمش، واختلف عنه في إسناده على وجهين:

الوجه الأول: ((الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ)).

هذا يرويه: ((قطبة بن عبد العزيز، وسفيان بن عيينة –وهو هو غير محفوظٍ عنه؛ تفرد به عنه مؤمل بن إسماعيل، وهو متكلم فيه، ومثله لا يحتمل تفرده عن إمامٍ حافظٍ مكثر له أصحاب يعتنون بحديثه–، وسفيان الثوري –وهو غير محفوظٍ عنه؛ لم يروه عنه سوى وكيع بن الجراح، تفرد به عنه: سلم بن جنادة، والتفرد بمثل هذا الإسناد الذهبي المستمر إلى الطبقات المتأخرة مظنة الريبة القوية تجاه صحة الحديث عن الثوري، خالف سلمًا أصحاب وكيع؛ فأوقفوه على أبي ذر، قاله الدارقطني في "العلل"، وكذلك رواه يحيى القطان، وأبو حذيفة، وغيرهما، عن الثوري به موقوفًا، وهو المحفوظ عن الثوري– وشريك بن عبد الله، ويعلى بن عبيد، واختلف على كلٍّ من شريك ويعلى. أما شريك بن عبد الله فرواه علي بن حكيم الأودي، عنه مثل رواية قطبة بن عبد العزيز، خالفه إسحاق الأزرق؛ فقال: عن شريك، عن الأعمش، عن أنس بن مالك. وخالفهم عدةٌ من أصحاب شريك؛ فرووه عن شريكٍ، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذرٍ موقوفًا. والوجه الأخير الموقوف هو الصواب؛ لكثرة من رواه. وأما يعلى بن عبيد فرواه محمد بن عبيد، عنه مثل رواية قطبة، خالفه: محمد بن عبد الوهاب، فرواه: عن يعلى بن عبيد، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر، موقوفًا. ولعلّ الثاني هو المحفوظ؛ لموافقته للمعروف من رواية الثقات عن الأعمش. والله تعالى أعلم)).

الوجه الثاني: ((الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر، موقوفًا)).

هذا يرويه: ((قيس بن الربيع، وأبو معاوية، وحفص بن غياث، وعيسى بن يونس، وجرير بن عبد الحميد)).

((والصواب عن الأعمش هو الوجه الثاني؛ لكثرة من رواه، وفيهم ثقات، وقد خالفوا الجادة، وقد تابعهم شريك ويعلى بن عبيد، والثوري على الرواية المحفوظة عنهم، وهذا قول أبي حاتم وأبي زرعة، وهو الصواب، بينما صحّح الإمام ابن حبان الوجه المرفوع من حديث شريك بن عبد الله النخعي؛ اعتمادًا –كعادته المعهودة– على ظاهر الإسناد، وثقة رجاله)).

المطلب الرابع: ((المثال الرابع)):

قال الإمام ابن حبان رحمه الله في كتاب التقاسيم والأنواع: (16/ 257: 7267) ((أخبرنا عبد الله بن قحطبة، وعدة، قالوا: حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا هشام بن حسان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مَا ضَرَّ امْرَأَةً نَزَلَتْ بَيْنَ بَيْتَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَوْ نَزَلَتْ بَيْنَ أَبَوَيْهَا))

قال الباحث: الحديث يرويه هشام بن حسان واختلف عليه فيه على وجهين:

الوجه الأول: هشام بن حسان، عن هشام بن عروة، عن يحيى بن سعيد، عن عائشة –رضي الله تعالى عنها– موقوفًا عليها.

هذا يرويه: السكن بن إسماعيل الأصم.

الوجه الثاني: هشام بن حسان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن رسول الله ﷺ.

هذا يرويه: روح بن عبادة، حدّث به عنه: أحمد بن حنبل، وروح بن الفرج السواق، وأحمد بن مهران، ويحيى بن حبيب بن عربي، قاله عنه عبد الله بن قحطبة، والبزار، ويعقوب بن سفيان الفسوي، خالفهم ابن أبي عاصم: فأوقفه على عائشة أم المؤمنين -رضي الله تعالى عنها-.

والصواب هو الوجه الأول؛ لأنّ السكن بن إسماعيل خالف الجادة مرتين، أولًا عندما أوقفه على أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها، وثانيًا عندما قال: يحيى بن سعيد بدل عروة بن الزبير، وهذا معنى قول أبي حاتم: ولا يحتمل أن يكون: عن أبيه، عن عائشة، عن النبي -صلى الله تعالى عليه وسلم-؛ فيروي عن يحيى ابن سعيد، عن عائشة، أشبه. ولو كان عن أبيه، كان أسهل عليه حفظا". وهذا دليل على ضبط السكن بن إسماعيل لهذا الإسناد. والله تعالى أعلم.

المطلب الرابع: ((المثال الرابع)):

قال الإمام ابن حبان في كتاب "التقاسيم والأنواع" (24/9: 3710): ((أخبرنا علي بن أحمد بن بسطام بالبصرة، حدثنا هدبة بن خالد، حدثنا رجاء بن صبيح الحرشي، حدثنا مسافع بن شيبة الحجبي، قال: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو مسند ظهره إلى الكعبة: «الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة، ولولا أن الله طمس على نورهما لأضاءتا ما بين المشرق والمغرب»)).

قال الباحث: ((هذا الحديث يرويه: مسافع بن شيبة الحجبي، واختلف عليه في إسناده على وجهين)):

الوجه الأول: ((مسافع بن شيبة، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ)).

((هذا من رواية: أبي يحيى رجاء بن صبيح الحرشي)).

الوجه الثاني: ((مسافع بن شيبة، عن عبد الله بن عمرو ، قوله)).

((هذا من رواية: المثنى بن الصباح، وشعبة بن الحجاج، وابن شهاب الزهري، حدث به عنه عقيل بن خالد الأيلي، وابن جريج، إلا أن ابن جريج قال: مسافع الحجبي، عن رجل، عن عبد الله بن عمر، موقوفًا)).

والصواب ((هو الوجه الثاني؛ لكثرة من رواه، وفيهم شعبة والزهري، وهما من الأئمة المتقنين، لكن الإمام محمد بن حبان قد صحّح حديث رجاء بن صبيح الحرشي؛ اعتمادًا على ظاهر الإسناد دون النظر في الاختلاف وإعمال القرائن ومراتب الرواة. وقول الإمام أبي حاتم الرازي هو الصواب؛ فهو قائم على قرائن دقيقة ومراعاة مراتب الرواة. والله تعالى أعلم)).

قال الإمام أبو حاتم الرازي: "روى الزهري وشعبة، كلاهما عن مسافع بن شيبة، عن عبد الله بن عمرو، موقوف، وهو أشبه، ورجاء شيخ ليس بقوي". (31)

وقال الإمام الترمذي: ((هذا يروى عن عبد الله بن عمرو موقوفًا قوله، وفيه عن أنسٍ أيضًا وهو حديث غريب)). (32)

وقال ابن خزيمة: ((لست أعرف أبا رجاء هذا بعدالة ولا جرح ولست أحتج بخبر مثله)). (33)

المطلب الخامس: ((المثال الخامس)):

قال الإمام ابن حبان في "التقاسيم والأنواع" (257/16: 7267): ((أخبرنا عبد الله بن قحطبة، وعدة، قالوا: حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا هشام بن حسان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما ضر امرأة نزلت بين بيتين من الأنصار، أو نزلت بين أبويها")).

قال الباحث: ((الحديث يرويه هشام بن حسان واختلف عليه فيه على وجهين)):

الوجه الأول: ((هشام بن حسان، عن هشام بن عروة، عن يحيى بن سعيد، عن عائشة رضي الله تعالى عنها موقوفًا عليها)).

هذا يرويه: السكن بن إسماعيل الأصم.

الوجه الثاني: ((هشام بن حسان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله تعالى عنها، عن رسول الله ﷺ)).

هذا يرويه: ((روح بن عبادة، حدّث به عنه: أحمد بن حنبل، وروح بن الفرج السواق، وأحمد بن مهران، ويحيى بن حبيب بن عربي، قاله عنه عبد الله بن قحطبة، والبزار، ويعقوب بن سفيان الفسوي، خالفهم ابن أبي عاصم: فأوقفه على عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها)).

والصواب ((هو الوجه الأول؛ لأنّ السكن بن إسماعيل خالف الجادة مرتين، أولًا عندما أوقفه على أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها، وثانيًا عندما قال: يحيى بن سعيد بدل عروة بن الزبير، وهذا معنى قول أبي حاتم: ولا يحتمل أن يكون: عن أبيه، عن عائشة، عن النبي -صلى الله تعالى عليه وسلم-؛ فيروي عن يحيى ابن سعيد، عن عائشة، أشبه. ولو كان عن أبيه، كان أسهل عليه حفظا". وهذا دليل على ضبط السكن بن إسماعيل لهذا الإسناد، وقد صحّح الإمام أبو حاتم، والإمام أبو بكر البزار، والإمام الدارقطني، وغيرهم الوجه الموقوف، بينما صحّح الإمام ابن حبان الوجه المرفوع من خلال تخريجه إياه في "صحيحه"؛ اعتمادًا -كعادته المعهودة- على ظاهر الإسناد، دون النظر في اختلاف الرواة، وإعمال القرائن، وقول الإمام أبي حاتم ومن وافقه هو الصواب؛ فهو قائم على قرائن دقيقة والله تعالى أعلم)).

قال الإمام أبو حاتم: ((هذا الحديث أفسد حديث روح ابن عبادة، وبين علته، وهذا الصحيح، ولا يحتمل أن يكون: عن أبيه، عن عائشة، عن النبي -صلى الله تعالى عليه وسلم-؛ فيروي عن يحيى ابن سعيد، عن عائشة، أشبه. ولو كان عن أبيه، كان أسهل عليه حفظا)). (34)

قال الإمام أبو بكر البزار: ((وهذا الحديث لا نعلم رواه عن هشام بن عروة إلا هشام بن حسان ولا عن هشام بن حسان إلا روح بن عبادة ولا نعلم أحدا حدث به ممن لا يرد عليه هذا الحديث إلا أحمد ويحيى بن حبيب. ورواه جماعة غيرهما فكذبوا فيه)). (35)

وقال الإمام أبو الحسن الدارقطني: ((يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه؛ فرواه هشام بن حسان، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قاله روح بن عبادة، عنه، ورواه الخليل بن مرة، وسلمة بن سعيد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، موقوفا، وكلاهما غير محفوظ عن هشام)). (36)

وقال الإمام الدارقطني أيضًا: ((تفرد به هشام بن حسان عن هشام مرفوعا تفرد به روح بن عبادة عنه، وقال في موضع آخر تفرد به عمر بن خالد الرقي عن الخليل بن مرة عنه)). (37)

وقال قاضي المارستان: ((قال محمد بن إسماعيل: هذا إسناد غريب، لا أعلم رواه غير روح بن عبادة حدث به الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه)). (38)

خاتمة البحث: نتائج وتوصيات:

أما النتائج فهي:

- "إن قضية الاختلاف من أهمِّ القضايا الضخمة التي يدور عليها قواعد نقد السنة".
- "إن المتأمل في عمل النقاد يرى بوضوحٍ شدة اهتمامهم بقضية الاختلاف".
- "إن مجرد الاختلاف على المدار ليس موجبًا للقدح في صحة الحديث".
- "إنه ليس للنقاد المتقدمين حكمٌ مطردٌ في قضية تعارض الرفع والوقف، إنما الترجيح عندهم منوطٌ بالقرائن".
- "إن منهج النقاد منهج دقيق ومتكامل؛ فهو قائم على ملابساتٍ تحيط بالرواة ومروياتهم، وقرائن دقيقة".
- "إن منهج الإمام ابن حبان في قضية تعارض الرفع والوقف أشبه ما يكون بمنهج الفقهاء وعلماء الأصول".
- "إن منهج الإمام ابن حبان في قضية تعارض الرفع والوقف يوحي بأن زيادة الثقة عنده مقبولة".

"الهوامش"

(1) فتح المغيث: لـ: محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت: 902هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى، (عام 1996م)، ج1، ص: 194 ؛ التبصرة والتذكرة شرح ألفية العراقي: لـ: أبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: 806هـ)، ت: الدكتور عبد الكريم الخضير، دار المنهاج للنشر والتوزيع – الرياض، المملكة العربية السعودية. ط: الثانية (عام 1428هـ). ج: 1، ص: 178.

Fath-ul mughith, Muhammad bin Abdur Rehmam Al-Sakhwi, (Dar al-Kutob al-Elmia, Berut: Edition 1st ,1996), Vlo:1, P:194., Al- tabsira wal tazkiara Sharh alfya al- Eraqi, Abi Al- Fazal Zyn Al- Din Abd Al- Rahem bin Al- Husain Al- Eraqi, (Al- Daktor Al- Abd ul Karim Al- Hazir, (Dar Al-Minhaj Lin Nashr Wal- Tawizgh, Al- Riyad, Al-Mamlakh Al-Arabia Al- Asaudia Edition: 2nd, 1428M), Vlo:1, P:178.

(2) لسان العرب: لـ: جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور المصري. دار الفكر – دار صادر –بيروت. ط: الأولى (1410هـ – 1990م) ج: 8، ص: 129.

Lisan - Al- Arab, Jamal Al-Din Muhammad bin Mukarm Ibn Manzor Al- Misrie, (Dar Al-Fikar- Dar- Sadir, Birut: Edition: 1st, 1410 ah,1990 M) Vlo:8, P:129.

(3) معرفة أنواع علوم الحديث: لـ: ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن (643هـ)، دار الفكر – دمشق، ط: 19 (عام 2013هـ)، ص: 54. الاقتراح في بيان الاصطلاح: لـ: لابن دقيق العيد، محمد بن علي (ت 702هـ)، دار البشائر الإسلامية – بيروت، ت: د. عامر صبري، ، ط: الأولى، (عام 1996م)، ص : 210.

Marifatu Anwe Uloom Al-hadith, Ibn Al- Salah, Uthman bin Abd Al- Rehman, (Dar Al-Fikr, Demishq, Editoin: 19th, 2013ah) P:54. , Al- Eqtirah Fi Bayan ul Estilah, lbni Daqiq Al-Eid, Muhammad bin Ali, (Dar Al- Bashahyr Al- Islamia, Beurt: Edition: 1st, 1996MM) P:210.

(4) لسان العرب: لـ: جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور المصري. ط: الأولى (1410هـ - 1990م) دار الفكر - دار صادر -بيروت. ج9، ص: 359.

Lisan - Al- Arab, Jamal Al-Din Muham0mad bin Mukarm Ibn Manzor Al- Misrie, (Dar Al-Fikar- Dar- Sadir, Birut: Edition: 1st, 1410 ah,1990 M) Vlo: 9, P:359.

(5) معرفة أنواع علوم الحديث: لـ: ابن الصلاح، (ص 46)، الاقتراح في بيان الاصطلاح: لـ: لابن دقيق العيد، ص: 209.

Marifatu Anwe Uloom Al-hadith, Ibn Al- Salah, P:46, Al- Eqtirah Fi Bayan ul Estilah, lbni Daqiq Al-Eid, P:209.

(6) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث: لابن كثير (ت: 774هـ) ت: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ط: 2، ص: 45.

Al- bahth Al Hasis Sharh Ekhtisar Uloom Al- Hadith, Lbin Kasir, (Ahmad Muhammad Shahkir), (Dar Al- Kutob Al – Elmia Berut: labnan, Edition: 2nd), P:45.

(7) الموقظة في علم مصطلح الحديث: لـ: الذهبي (ت748هـ)، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، ط: الأولى (عام 1405هـ) ت: عبد الفتاح أبو غدة، ص: 52.

Al- Moqiea Fi Elm Mustah Al- hadith, Al- Zahabi, (Maktab Al-Matbuat Al- Eslamia- Halb, Edition: 1st,1405 ah) Abd Al-fatah Abu ghadh, P:52.

(8) فتح المغيث: لـ: لسخاوي ج1، ص: 195.

Fath Al- Mughith, Al- Sakhwi, Vlo:1, P:195.

(9) النكت على كتاب ابن الصلاح: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ). ت: الدكتور ربيع هادي عمير، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية. ط: الأولى (1404هـ) ج2، ص: 715.

Al- nokat Ala Kitab Ibn Al- salah, L-Ahmad bin Ali bin Hajr Al- Asqalani, (Al- Dakotr Rabie hadi umair), Umadatah Al- Baith Al-Elmi bil Jamia Al- Islamia Al- Madiantul Munawara, Al- Mamlakah Al- Saudia, Edition: 1st, 1404 ah) Vlo:2, P:715.

(10) النكت على كتاب ابن الصلاح لـ: ابن حجر (611/2).

Al- nokat Ala Kitab Ibn Al- salah, L-Ibn Hajr, Vlo:2, P: 611

(11) المنهاج شرح صحيح مسلم لـ: أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط. الثانية (1392هـ)، ج1، ص: 37.

Al- Minhaj Sharh Sahih Muslim, Abi Zakria Mah-E- Al- Din yahya bin sharaf Al-Nawawi (Dar Ehya –o- Al- Turas Al- Arabi, Berut: Edition: 2nd, , 1392 ah), Vlo:1, P: 37.

(12) بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام، لـ: ابن قطان الفاسي، أبي الحسن علي بن محمد بن عبد الملك (ت: 628هـ)، ت: د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة – السعودية. ط: الأولى (1418هـ-1997م)، ج5، ص: 456.

Byan Al-Hami Wl- Eham Al-waqiyani fi Kitab AL- ahakm, Ibn Qatan Al- Fasi, Abi Al-hasan ail bin Muhammad bin Abd Al- Malik, (D. Al- Husain Ayat Saeed) (Dar Tayibah, Al-Saudia, Edition:1st,11418 ah, 1997 m, Vlo: 5, P:456.

(13) معرفة أنواع علوم الحديث لابن الصلاح (ص 72).

Marifatu Anwe Uloom Al-hadith, Ibn Al- Salah, P: 82

(14) التبصرة والتذكرة للعراقي (17/1).

Al-Tabsira Wl-Tazkira, Lil-Eraqi, Vlo:1, P18.

(15) فتح المغيث لسخاوي (194/1).

Fath Al- Mughith, L- Sakhwi, Vlo:1, P: 194.

(16) التقاسيم والأنواع: لـ: أبي حاتم محمد بن حبان البستي (ت 354هـ)، ت: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط: الأولى (عام 1408هـ (، ج1، ص: 157.

Taqasim Wl- Anwe, Abi hatim Muhammad bin Hiban Al- Busti, (Shouib Al- Arnawot, M,assisah al- risalah, Berut: Edition:1st, 1408ah(Vlo: 1, P: 157.

(17) معرفة أنواع علوم الحديث لابن الصلاح (ص 72)، فتح الباقي على ألفية العراقي لـ: زكريا الأنصاري (ت: 926هـ)، ت: عبد اللطيف هميم، ماهر الفحل، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى (1422هـ – 2002م)، ص: 162. المقنع في علوم الحديث، لـ: عمر بن علي بن الملقن: ت: عبدالله بن يوسف الجديع. دار فواز – الأحساء، ط: الأولى (1413هـ). ج1، ص: 153. فتح المغيث للسخاوي (194/1).

Marifatu Anwe Uloom Al-hadith, lbni Al- Salah, P:82. Fath Al-baqi ala Alfia Al- Eraqi, L-Zakaria al-Ansari, (Abd Al-Latif Hamim, Mahar Al-Fahal, Dar Al-kotub Al- Elmia, Berut: Edition: 1st,1422ah- 2002m, P: 166. Al- Muqnie fi Uloom-al hadith, Umar bin Ali bin Al-Mulaaqin, Tehqiq: Abdullah bin yousaf Al judie, (Dar Fawaz- Al-ehasa, Edition: 1st, Vlo: 1, P:153, Fath al- Mughith, lil Sakhawi, Vlo: 1, P:194.

(18) الكفاية في معرفة أصول علم الرواية: لـ: أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت463هـ)، المكتبة العلمية – المدينة المنورة، ص :411.

Al-kifaya fi marfat-e- osol elm Al-revaya, Abi bakr ahmad bin ali bin sabit al- khatib Al-Baghdadi, Almaktabh, Al- elmia- Almadinah al- Munamwara. P:411.

(19) النكت على كتاب ابن الصلاح لـ: أبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (794هـ)، ت: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف – رياض، ط: الأولى (1419هـ – 1998م)، ج2، ص: 189. محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح، لـ: عمر بن رسلان الكناني البلقيني (ت: 805هـ) ت: عائشة بنت الشاطئ، مطبعة دار الكتب – القاهرة، ط: الأولى ص: 95 ، فتح المغيث للسخاوي ، ج1، ص: 194.

Al- nokat ala kitab ibn salah, Abi Abdullah Badru Al- din Muhammad bin Abdullh bin Bahdr Al- zakashi, Tehqiq: Zyn al- Abidein bin Muhammad bla frij, (Azwa-o- Al- salaf, Edition:1st, 1419 ah- 1998 m.) Mahasin ul-Estilah wa Tazminu kitab Ibn Al- salah, Uamar Raslan Al- Katani Al-bilqini, Tehqiq: Aysha bnti Al-shati, matbah, Dar Al- kotub-Alqahira, Edition: 1st, P:95, Fath al- Mughith, Lil Sakhawi, Vlo: 1, P: 194.

(20) المدخل إلى الصحيح، لـ: أبي عبدالله محمد بن محمد الحاكم النيسابوري. ت: ربيع بن هادي عمير المدخلي. مؤسسة الرسالة –بيروت، ط: الأولى ، 1404هـ، ص: 47.

Al-madkhal Ela Al- Sahih, Abi Addullah Muhmmad bin Muhammad Al- Hakim al-nesaburi, Tehqiq: Rabie bin hadi umair Al- Madkhali, (m,assisah al- risalah- berut: .edition:1st, 1404 ah,) P:47

(21) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار: للصنعاني (ت: 1182هـ) ت: محمد محي الدين. دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط: الأولى (1366هـ)، ج1، ص: 311.

Tawzih ul Afkar limani tnaqih al- anzar: lil sanani, Tehqiq: Muhammad mahe ud din (Dar Ehaya al- turas Al- Elmi- Al- Arabi, Berut,Edition: 1st, 1366ah), Vlo:1,P:311.

(22) الرسالة: لـ: محمد بن إدريس الشافعي (ت: 204هـ)، ت: أحمد محمد شاكر، دار التراث – القاهرة، ط: الثانية (1399هـ). ص 285.

Al- resalah, Muhammad bin Adris Al- shahfi, Tehqiq, Ahmad muhamad shahkir, (Dar al-Turas –al Qahira, Edition: 2nd,1399 ah), P:285.

(23) تدريب الراوي في شرح تقريب النووي، لـ: جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، مكتبة الكوثر، ط: الأولى (1414هـ)، ص: 367.

Tadrib al- Rawi fi sharh taqrib al- nawavi, Jalal al Din Al- sauti, (Maktabah al- kawsar , Edition: 1st, 1414 ac) P:367.

(24) الكفاية للخطيب (ص 411).

Al- Kifia, lil Khatib, P:411.

(25) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لـ: أبي حاتم محمد بن حبان التيمي البستي، ت: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب، الطبعة (1396هـ)، ج1، ص: 51.

Al- majrohen minl Mohadisein wazofa-e- wal- matrokein, Abi hatim Muhammad bin Hiban Al- Tami al-busti, Tehqiq: Muhammad Ibrahim Zaid. (Dar al- waie halb. Edition: 1st, 1396ah) Vlo: 1, P:51 .

(26) شرح الإلمام بأحاديث الأحكام، لـ: أبي الفتح تقي الدين محمد بن علي، المعروف بـ: ابن دقيق العيد (702هـ)، ت: محمد خلوف العبد الله، دار النوادر – سوريا، ط: الثانية (1430هـ – 2009م)، ج1، ص: 60 - 61.

Sharh al-Elmam bi ahadis al- Ahkam, Abi al-fath Taqi al-din Muhammad bin ali, Almrof b Ibn daqiq al- eid, Tehqiq: Kholuf al- abudullah, (Dar al- nawadr- Soria, Edition: 2nd,1403 ah-2009m), Vlo: 1, P:60-61.

(27) شرح علل الترمذي: لـ: عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السلامي الحنبلي= ابن رجب (ت: 795هـ)، ت: د. همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار – الأردن، ط: الأولى (عام 1407هـ)، ج2، ص: 582.

Sharh Ilal al- Tarmzi, Abdur Rehman bin ahamd bin Rajab al-salami al- hambali- Ibn Rajab, Tehqiq: Hamam abdur rahem saeed, (Maktabah al- minar- al-uradn,Edition:1st,1407ah) Vlo: 2, p:582.

(28) النكت على كتاب ابن الصلاح لـ: ابن حجر، ص: 282.

Al- nokat ala kitab ibn al- salah, Ibn hajar. P:282.

(29) النكت الوفية بما في شرح الكافية: برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي (ت: 885هـ)، ت: ماهر الفحل، مكتبة الرشد ناشرون، ط: الأولى (1428هـ – 2007م)، ج1، ص: 426.

Al- nokat al- wafia bma fi sharh al-kifaia, Burhan al- din Ibrahim bin Umar al-baqai, Tehqiq: Mahir al- fahal, (Maktabh al- rashid nashron, Edition:1st, 1428 ah- 2007m), Vlo: 1, P:426.

(30) النكت على كتاب ابن الصلاح لـ: ابن حجر، ص: 296.

Al- nokat ala Kitab Ibn al salah, Ibn Hajr, P:296

(31) علل الحديث: لـ: عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ابن أبي حاتم) (ت 327هـ) ، ت: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت. ط: (عام 1405هـ)، ج3، ص: 317: ح: 899.

Ilil –ul Hadith, Abdur rehman bin Muhammad bin Idress al- razi (Ibn abi hatim) Tehqiq: moheb al- din al- khatib, (Dar al-marifa, Beurt: Edition: 1405ah), Vlo: 3, P:317, H: 899 .

(32) الجامع المختصر من السنن ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل: لـ: أبي عيسى محمد ابن عيسى بن سورة الترمذي (ت279هـ)،ت: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، دار إحياء التراث العربي -بيروت. ج3، ص: 217: ح: 878.

Al- jami ul al-mukhtasr min al- sunan wa marifatu al- sahih wl-malol wama alihi al-amal, Abi esa Muhammad ibn esa bin sawra al- tarmizi, tehqiq: Ahmad Muhammad shakir, wa faad abdul baqi, wa Ibrahim atva awoz, (Dar Ehya al-turas- Al- arabi) Vlo: 3, P: 217, H: 878.

(33) صحيح ابن خزيمة: لـ: محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت311هـ)، ت: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي . بيروت ط: الأولى،. ج4، ص: 219:ح: 2732.

Sahih Ibn khozima, Muhammad bin Ishaq bin khozima; Tehqiq: Muhammad Mustafa al-azami, (Al- maktaba al- Islami, Berut: Edition 1st, Vlo:4, P:219, H:2832.

(34) علل الحديث لابن أبي حاتم ج6، ص: 349: ح: 2580.

.Ilil –ul Hadith, Li bin Abi hatim, Vlo:6, P:349, H: 2580

(35) البحر الزخار: لـ: أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي (ت292هـ)، ت: د. محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن دمشق، مكتبة العلوم والحكم . المدينة المنورة. ط: الأولى (عام 1409هـ)، ج18، ص: 110: ح: 52.

Al- bakhru al- zakhayr, Ahmad bin umar bin abd al- baqi al- atiki, tehqiq; Dr. Mahfoz al-Rehman zyn Allah, M, assisa uloom al- Quran Dimshaq, Maktab al- uloom al- hakam, al-madinatu al- munawaraa, Edition:1st, 1409ah),Vlo: 18, P:110, H52.

(36) العلل الواردة في الأحاديث النبوية: لـ: أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي الدارقطني (ت: 385هـ)، ت: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار ابن الجوزي – الدمام، ط: الأولى (1405هـ – 1985م)، ج15، ص: 58:ح:3830.

Al- Ilal al-warida fi al- ahadith al- nabvea; Abi al- hasan ali bin umar bin Ahmad Ahmad al-Baghdadi al- daraqutni, tehqiq; Mahfoz al- Rehman zyn Allah al salafi, (Dar Ibn al-jawzi- al-Damam. Edition; 1st, Vlo: 15, P:58, H: 3830.

(37) أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم للإمام الدارقطني لـ: أبي الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (ت: 507هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى (1419هـ – 1998م)، ج5، ص: 489:ح : 6160.

Atraf al- gharib wa al- afrad min hadith Rasol Allah savala Allah alahi wasalm, lil emam al-daraqutni; Abi al- fazal Muhammad bin tahir ali bin Ahmad al- maqdasi al- shahibani, al marof bi ibn al- qasirani, (Dar Al- kutob al- elimia- Berut: edition:1st ,1419 ah-1998M) Vlo:5, P: 489, H: 6160.

(38) المشيخة الكبرى = أحاديث الشيوخ الثقات لـ: أبي بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد الأنصاري الكعبي، المعروف بـ: قاضي المارِستان (ت: 535هـ)، ت: الشريف حاتم بن عارف العوني، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع،ط: الأولى (1422هـ)، ج2، ص: 432:ح: 29.

Al- mashkhatu al- kubra=Ahadith al shuokh al siqat, Abi bakr Muhammad bin add al- baqi bin Muhammad al- Ansari al- kaabin al- marof bi Qazi al- maristan, Theqiq: al- sharif khatim bin arif al-awni, (Dar Alm al- fawaid linashari wa al- tawzie, Edition: 1st, 1422 ah), Vlo:2, P: 432, H: 29.